

## آليات حماية الاطفال من العنف المبني على النوع الاجتماعي

م. هبه عبد المحسن عبد الكريم

مركز دراسات المرأة - جامعة بغداد

الكلمات المفتاحية: الاسرة ، المجتمع ، المدرسة

الملخص:

هدف البحث إلى التعرف على آليات حماية الأطفال من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، من خلال تسليط الضوء على مفهوم العنف القائم على النوع الاجتماعي وبيان آثاره وأهم النظريات المفسرة له، ولتحقيق أهداف البحث تم استخدام المنهج الوصفي لملائمته لموضوع البحث. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي هو سلوك أو مجموعة سلوكيات موجهة ضد أشخاص أو شخص بحد ذاته بسبب جنسه ذكرا كان أو أنثى، لا سيما الأطفال والإناث بسبب عدد من الوقائع والقيم الاجتماعية والحوادث الحياتية المعاشة والخاصة بطبيعة كل مجتمع. يشمل العنف القائم على النوع الاجتماعي الأفعال التي تتضمن أعمالا تتسبب بالأذى، أو التهديد أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية، ويمكن أن تمارس هذه الأفعال بالسر أو بالعلن. ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي ( GBV ) في العراق لها مدلولات تاريخية ارتبطت بظغوطات الحياة والقيم والتقاليد المبنية على ذكورية المجتمع بكل مجالاته الحياتية، وامتدت وتفاقت تجلياتها عبر الزمن. يترك العنف المبني على النوع الاجتماعي بمختلف أنواعه تبعات خطيرة وطويلة الأجل على الأطفال من الناحية البدنية والنفسية والاجتماعية. تنوعت النظريات المفسرة للعنف القائم على النوع الاجتماعي ولكن أكثرها تؤكد على أن الأطفال ( الذكور والإناث ) يكتسبون العنف من البيئة المحيطة. هناك العديد من الاتفاقيات والمعاهدات القانونية الدولية التي وافقت عليها غالبية حكومات العالم لتعزيز العمل الاجتماعي والقانوني بشأن المساواة بين الجنسين وإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وبناء عليه خرجت الدراسة بمجموعة من المقترحات الموجهة للأسرة والمؤسسات التربوية والجهات الحكومية والمجتمع المدني ككل .

## المقدمة:

العنف ظاهرة اجتماعية أفرزتها ظروف الحياة بمتغيراتها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية فهي ليست حالة ظرفية طارئة بقدر ماهي نمط من أنماط من السلوك الإنساني انتشرت في هذا العصر حتى باتت ملازمة له فلم تعد تخلو منها دولة أو مجتمع أو ثقافة وأصبحت أخذها في التزايد بين المجتمعات.

أصبح ظهور العنف بالمجتمعات المختلفة يجسد انعكاس لثقافة هذا المجتمع ويحدد أنماط سلوك أفرادها اللذين نشأوا عليها ومعتقداتهم واتجاهاتهم والطرق التي يستخدمونها في حسمهم للخلافات والصراعات التي تنشأ بينهم (العوادة، ٢٠١٨، ص ٢٦٤).

وفي عالم يشهد تفاوتاً في القوة بين الأفراد، تبرز النساء والفتيات كفئات ضعيفة تواجه صعوبات الحياة اليومية. يعد هذا التفاوت تجسيدا لظلم اجتماعي واضح، حيث تتعرض النساء والفتيات لأشكال متعددة من العنف الناتج عن التمييز القائم على النوع الاجتماعي. إن هذه الظاهرة ليست مجرد حادثة عابرة، بل تتجذر في سلوكيات المجتمعات وتعكس القيم والتقاليد التي تعزز الفجوات بين الجنسين.

في السياق العراقي، يظهر هذا العنف في أشكال متنوعة، حيث تعاني النساء والأطفال من ضغوط الحياة اليومية، ويزيد من تفاقم هذه القضية الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الصعبة. ففي هذه الظروف الهشة، تتعرض الفتيات والنساء لانتهاكات خطيرة، مما يجعلهن أكثر عرضة لمختلف أشكال العنف.

فالعنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، والذي ينطلق من تمايز الأدوار بين الجنسين، يعد من أبرز مظاهر هذه التحديات. لذا، فإن التركيز على حماية حقوق المرأة والطفل وتعزيز المساواة بين الجنسين يعد خطوة أساسية نحو بناء مجتمع أكثر عدلاً وأماناً.

## المطلب الأول: الاطار المنهجي للبحث

## اولا- مشكلة البحث:

يُعد العنف تجاه الأطفال ظاهرة اجتماعية مقلقة تؤثر سلبيًا على تكوين شخصياتهم وتوجهاتهم المستقبلية. إذ يُفرز هذا العنف شخصية مترددة تنحرف عن القيم والعادات والتقاليد، حيث يُستخدم كوسيلة للتنفيس والتعويض عن القسوة التي تعرضوا لها، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى ظهور سلوك عنيف تجاه الآخرين وممتلكاتهم دون شعور بأي ذنب. كما أن تأثير العنف يمتد ليؤثر على كيفية تعامل الأطفال مع الآخرين، حيث تُعتبر نزعات العنف

التي تظهر في فترة المراهقة نتيجة لتقمصهم للسلطة الوالدية نتيجة العنف الذي تعرضوا له في فترة الطفولة وسوء معاملتهم .

ونظرًا لحساسية المرحلة التي تتبناها الطفولة داخل المجتمعات من الناحية الجسمية، الاجتماعية، النفسية، العاطفية، والاقتصادية، تُعد هذه الفئة الأكثر عرضة لمختلف أشكال العنف ، و الأسباب التي تدفع إلى العنف ضد الأطفال متعددة، حيث تشمل العوامل الأسرية، المدرسية، والاجتماعية التي تؤثر على عملية التنشئة الاجتماعية، وتساهم في ظهور السلوك العنيف الممارس ضد الأطفال بأشكال وطرق متنوعة. ويُعتبر الأطفال موضوعًا سهلًا للعنف الممارس عليهم من قِبل أفراد الأسرة، وكذلك من المحيط الاجتماعي والمدرسي، مما يجعلهم هدفًا لاعتداءات متعددة نتيجة لضعفهم النسبي .

وقد جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليؤكد على حقوق الطفل وحرية، وضمان أمنه واستقراره. ولذلك، فإن هذه المرحلة العمرية الحرجة وما ينتج عنها من آثار اجتماعية تحدد المعالم الأساسية للشخصية الإنسانية، تستدعي اهتمامًا خاصًا من الأسرة والمجتمع بكافة مؤسساته الرسمية وغير الرسمية.

إن العمل على تحقيق التكيف والنمو السليم للطفل يُعد من أهم أولويات الأسرة والمجتمع. لذا، يجب على المدرسة والأسرة والمجتمع ككل أن يتعاونوا لرعاية وحماية الأطفال، وتوفير الظروف المناسبة لتنشئتهم بشكل صحيح، من خلال تعزيز قيم الحرية والكرامة الإنسانية في بيئة آمنة وصحية. فحماية الأطفال من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي ليست مجرد مسؤولية فردية، بل هي واجب جماعي يتطلب تضافر الجهود والموارد لضمان مستقبل آمن ومشرق للأجيال القادمة.

ثانيا- تساؤلات البحث:

من هذا المنطلق جاء هذا البحث ليتناول آليات حماية الاطفال من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي انطلاقا من التساؤلات التالية :

ما هي آليات حماية الاطفال من العنف القائم على النوع الاجتماعي ؟

ومنه تفرع التساؤلات التالية:

1. ما هو مفهوم العنف القائم على النوع الاجتماعي وما هي أنواعه؟
2. ماهي آثار وتبعات العنف الموجه ضد الأطفال و القائم على النوع الاجتماعي في تشكيل شخصياتهم؟

3. ما هي النظريات المفسرة للعنف الموجه ضد الأطفال و القائم على النوع الاجتماعي؟

4. ما هي الالتزامات الدولية الحالية بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي؟

ثالثاً-أهمية البحث:

أ- الأهمية النظرية:

١. تأتي أهمية البحث الحالي من كونه يتناول مشكلة تعاني منها معظم المجتمعات وتحد من تنميتها ؛ بالتالي يمكن أن يكون البحث محاولة للتقليل من آثار هذه المشكلة .

٢. أهمية الفئة المستهدفة من الدراسة وهم الأطفال، فحماية الطفل من العنف يسهم في تكوين أطفال أسوياء يساهموا في رقي المجتمع وتقدمه

٣. ثراء المكتبة العربية بدراسات تتعلق بحماية الأطفال من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

ب- الأهمية التطبيقية:

يمكن الاستفادة من نتائج البحث من قبل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ومنظمات المجتمع المدني والعاملين في الدعم النفسي و الاجتماعي للتقليل من ظاهرة العنف المبني على النوع الاجتماعي .

رابعاً-أهداف البحث:

يهدف البحث الحالي إلى:

1- التعرف على مفهوم وأنواع العنف القائم على النوع الاجتماعي.

2- التعرف على آثار وتبعات العنف الموجه ضد الأطفال و القائم على النوع الاجتماعي.

3- التعرف على النظريات المفسرة لعنف الموجه ضد الأطفال و القائم على النوع الاجتماعي.

4- التعرف على الالتزامات الدولية بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي .

خامساً-منهج البحث:

تم اعتماد المنهج الوصفي لملائمته لموضوع البحث من حيث جمع المعلومات عن المشكلة موضوع الدراسة.

سادساً-حدود البحث:

أ-المجال الموضوعي: اقتصر على دراسة آليات حماية الطفل من العنف القائم على النوع الاجتماعي.

ب- المجال الزمني: امتد المجال الزمني للبحث من تاريخ ٢٠٢٣/٢/١ ولغاية تاريخ ٢٠٢٣/٩/١

## المطلب الثاني- تحديد مفاهيم ومصطلحات البحث:

## أولاً- الأطفال:

الطفل هو مصطلح يطلق على مرحلة معينة من حياة الانسان وتسمى مرحلة الطفولة والتي يحددها معظم علماء الاجتماع منذ ولادة الطفل حتى بلوغه .

اما تعريفه وفق الشريعة الاسلامية فهو تسمية تطلق على الانسان من لحظة الولادة حتى وصوله الى مرحلة الحلم . (السبيعي، ٢٠٢٠، ص١٤٣) إجرائياً:

الأطفال من الذكور والإناث ممن لم يتجاوز الثامنة عشر من العمر والذين تعرضوا للعنف وسوء المعاملة والتمييز على اساس الجنس .

## ثانياً- حماية:

-لغة: حماية ( اسم ) وحى (فعل) من حى الشيء حمية وحماية ومحمية أي منعه ودفع عنه. حماية المواطنين : صيانتهم ووقايتهم. وحماية الطفل: رعايته و منع الأذى عنه بمعنى الحفاظ والصيانة والضمان ( ابن منظور، ١٤١٤هـ، ١٤ / ٩٧).

-حماية في المعنى الاصطلاحي: تعني مساعدة ودعم الافراد كي يبقوا بأمان من الأضرار والمخاطر التي تقع عليهم من الآخرين، كأنواع العنف والاستغلال والإساءة، وبمعنى آخر فهي كل تدخل إنساني يمكن أن يحد أو يمنع الأذى عن الغير بكافة أنواعه(حوحو، ٢٠١٠، ص١٩٧).

-وبحسب الشريعة الإسلامية فلا يختلف تعريف الحماية كما تم تقديمه في السابق فالدين الإسلامي كان سابقاً في حماية حقوق الطفل من أي إساءة أو أذى يلحق به كتحرير وأد البنات والذي فيه حماية للبت من قتلها كونها أنثى كما ألزم الوالدين بتوفير وتأمين الغذاء والسكن اللائق وغيرها من آليات الحماية الإنسانية والأخلاقية للأطفال .

- الحماية في المعنى القانوني: منع الأفراد من الاعتداء على حقوق الغير بموجب أحكام وقواعد قانونية، وبما أن الطفل هو كائن ضعيف فإن الأذى أو الاعتداء الذي يقع عليه يشكل خطراً يهدد حياته وأمنه لذا وجب حمايته في ظل القانون الدولي والقانون الخاص بكل دولة(المترو، ٢٠٠٧، ص١٨٠).

-بحسب تعريف الجمعية العامة للأمم المتحدة فالحماية هي: عبارة عن مجموعة من الطرق والإجراءات التي تمنع حدوث أو وقوع الإساءة على الطفل، كاستغلاله وإهماله، إضافة إلى العنف الذي يؤثر على نفسية الطفل(اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، ١٩٩٠، المادة ٤٩٥)

-وتعني حماية الطفل: الاستجابة والوقاية من العنف والاستغلال ضد الأطفال بما في ذلك الاتجار الجنسي، الاتجار في البشر، عمال الأطفال، والممارسات التقليدية الضارة مثل الزواج المبكر بحسب تعريف منظمة الطفولة اليونيسف(UNICEF,2019).

وبحسب متطلبات البحث يمكن أن تعرف مصطلح حماية الطفل إجرائياً على أنه: مجموعة البرامج والقواعد والإجراءات والتدخلات سواء أكانت أسرية أو مؤسسية رسمية وغير رسمية والتي يتم العمل بموجها لمنع وقوع الإساءة ضد الطفل وحمايته من العنف والاستغلال وذلك لتعزيز ثقة الطفل بنفسه والحفاظ على كرامته كي ينشأ فرداً سويّاً في المجتمع .

### ثالثاً-العنف:

سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال وإخضاع طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادياً وسياسياً ونفسياً واجتماعياً مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة أخرى (عبد الرحمن، 2014، ص ١٣)

ويعرف إجرائياً بأنه: فعل يصدر من أحد الأفراد يستهدف إيذاء الطفل بسبب التمييز الاجتماعي القائم على النوع بين الذكور والإناث ويؤثر على إرادة الطفل وحالته النفسية والجسدية.

### رابعاً-العنف القائم على النوع الاجتماعي:

هو مصطلح عام يشمل أي عمل مؤذ يرتكب تجاه الفرد، بسبب التمييز الاجتماعي بين الذكور والإناث( أي النوع الاجتماعي ) وهي تشمل الأفعال التي تتضمن أعمالاً تتسبب بالأذى أو المعاناة الجسدية، أو الجنسية، أو النفسية، أو التهديد بارتكاب مثل هذه الأعمال، أو إكراه الطرف الآخر عليها، أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية، أو التهميش، ويمكن أن تمارس هذه الأفعال بالسر أو بالعلن(اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ٢٠١٥، ص٧).

ويمكن تعريفه أيضاً على أنه" العنف القائم على الأدوار الاجتماعية التي يشكلها المجتمع بناء على الدور البيولوجي لكل من الجنسين، بالاعتماد على منظومة من القيم والأعراف والعادات والتقاليد التي ينتج عنها عدم مساواة ، ويشمل المصطلح العنف الأسري بأنواعه وأشكال الاعتداء الجنسي والجسدي والممارسات الضارة مثل ختان البنات واختيار جنس المولود قبل الولادة والتفرقة في التربية بين الذكور والإناث كمظاهر لتدني القيمة الاجتماعية المعطاة للفتيات"(وزارة الصحة، ٢٠١٣).

إجرائياً: أي فعل مؤذ للطفل يمارس تجاهه يكون مبنياً على الفروقات الاجتماعية بين الجنسين الذكور والإناث، وقد يكون هذا العنف جسدياً أو جنسياً أو نفسياً عاطفياً.

### المطلب الثالث: الدراسات السابقة

#### ١-الدراسة العراقية

هدفت دراسة ( سعاد ابراهيم عباس 2023) بعنوان " العنف ضد الطفل العراقي بعد عام 2003 دراسة وتحليل " تشخيص ابرز حالات العنف بعد عام 2003 ، واهم الاسباب الدافعة له ، والتعرف على تأثير أي شكل من اشكال العنف على سلوك وتوجه الاطفال نحو العن مستقبلا . وتبنت الدراسة المنهج التحليلي في تقصي الحقائق المهمة حول الدراسة وذلك لملائمة هذا المنهج مع اهداف الدراسة . ومن اهم النسب التي درجت بين طياتها هي ان حوالي 67% من سلوكيات المجتمع هي نتاج لما افرزته الاوضاع الاغبر مؤاتية التي مر بها العراق منذ عام 1990. وتوصلت الدراسة الى ضرورة منع أي سلوك يتصف بالعنف داخل النطاق الاسري لتجنب أي سلوكيات تظهر على الطفل مستقبلا . مه اهمية اقامة وتنفيذ برامج وندوات توعوية وتثقيفية الغرض منها تدريب الام والاب على كيفية التعامل مع الاطفال بأساليب صحيحة لنبذ هذا السلوك المريض .

#### 2-الدراسات العربية

استهدفت دراسة (موضي بنت سليويح بن عاشق العنزي ٢٠٢٣) بعنوان " أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وأسبابه ودور الأسرة في الحد منه: دراسة ميدانية على بعض الأسر بمنطقة القصيم . " بحث أشكال العنف الممارس ضد الأطفال، والعوامل المؤدية إلى العنف ضد الأطفال، ودور الأسرة في حماية الطفل من مختلف أشكال العنف، ودراسة مدى وجود فروق في إجابات أفراد العينة نحو محاور الدراسة تعزى إلى المتغيرات الشخصية، اعتمدت الدراسة على المنهج المسحي الوصفي ، وتم تطبيق الدراسة على عينة من مواطني منطقة القصيم قوامها ( ٣٨٤ ) وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة أهمها أن أكثر أنواع العنف النفسي واللفظي انتشاراً هو الصراخ في وجه الطفل وتهديد، وتهديد الطفل بالضرب، والتخويف المتكرر . وأن أكثر أنواع العنف البدني واللفظي انتشاراً هو ضرب الطفل باليد وصفع الطفل من قبل الأب أو الأم، وإمساك الطفل بشدة لحد الألم ، ضرب الطفل بأداة ( كالعصا أو غيره) ، وأكثر أنواع العنف النفسي واللفظي انتشاراً هو رفض شراء ما يطلبه الطفل، وعدم إعطاء الطفل مصروفاً شخصياً، وعدم توفير احتياجات الطفل الضرورية. كما تبين أن هناك عوامل

اجتماعية ونفسية وثقافية تؤدي إلى العنف ضد الأطفال. وأظهرت النتائج أن للأسرة دوراً كبيراً في حماية الطفل من مختلف أشكال العنف.

-دراسة (امل سالم حسن العواودة، 2018) بعنوان "مواقف الأخصائيين الاجتماعيين تجاه حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي (GBV)". "هدفت إلى التعرف على اتجاهات الأخصائيين الاجتماعيين العاملين مع حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي نحوها، وذلك باستخدام المسح بالعينة للمؤسسات والمسح الشامل لأفراد عينة الدراسة البالغ عددهم 50. أخصائي اجتماعي من العاملين في مكاتب الخدمة الاجتماعية في مدينتي الزرقاء وعمان في الأردن. توصلت النتائج إلى أن اتجاهات الأخصائيين الاجتماعيين نحو العنف القائم على النوع الاجتماعي كانت إيجابية؛ وجاء مجال البناء المعرفي في الترتيب الأول تلاه مجال آثار العنف وطرائق العلاج المستخدمة مع حالات العنف، وجاء مجال أشكال العنف في المرتبة الأخيرة.

-دراسة (جامع ومحيمدات، 2023) بعنوان "العنف لدى الشباب وعلاقته بالنوع الاجتماعي" هدفت إلى التعرف على العنف الشبابي الموجه على أساس النوع الاجتماعي، سواء كان عنف داخلي أو كان عنف خارجي كالتحرش والاعتداء الجنسي، كما هدفت الدراسة إلى عرض وشرح النظريات المختلفة للجنس والعنف وكيف يؤثر على التفاعل بين الرجال والنساء، والفتيان والفتيات خلال الحياة اليومية، أبرزت الدراسة أنواع العنف القائم على الجنس في كل من الاعتداء الجنسي والتحرش والعنف المنزلي، كما أبرزت العوامل المساهمة في العنف القائم على الجنس والتي تمثلت في إساءة استعمال السلطة، التمييزات الجندرية، الأعراف الاجتماعية والثقافية وعدم المساواة بين الجنسين والهيمنة الذكورية وعدم توازن القوى.

-هدفت دراسة (أيوب، عكروش، 2024) بعنوان "أنماط العنف المبني على النوع الاجتماعي: دراسة مطبقة على الناجيات المقيمات في دار الوفاق الأسري" إلى تعرّف أنماط العنف المبني على النوع الاجتماعي؛ حيث شملت أنماط العنف الاجتماعي، والنفسي، والجسدي، والاقتصادي، والصحي، والجنسي، والقانوني. المنهجية: استخدمت الدراسة المنهج الوصفي؛ حيث صُمم نموذج للمقابلة الفردية شبه المقننة، وأجريت مقابلات متعمقة مع جميع الناجيات اللواتي التجأن إلى دار الوفاق الأسري بفرعيه عمان وإربد خلال الفترة ما بين 2020\07\26 و2020\10\11 والبالغ عددهن (18 ناجية). توصلت الدراسة إلى أن الناجيات يعانين من أنماط العنف المختلفة منها النفسي، والاجتماعي، والاقتصادي. وقد بينت النتائج أن أكثر من نصف الناجيات تراوحت أعمارهن ما بين (14-23) سنة. وأنّ نصفهن حصلن على تعليم أساسي فقط.

كما توصلت الدراسة إلى أنّ العنف النفسي هو أكثر أنواع العنف المبني على النوع الاجتماعي شيوعاً بين الناجيات؛ حيث إنّ جميع الناجيات تعرضن إلى عنف نفسي، وكانت أشكال هذا العنف بالسب والشتم، والسخرية والاستهزاء. تلاه العنف الجسدي (7 ناجيات)، وقد كانت أشكال هذا العنف رضوض وكدمات، وكسور، وجروح خطيرة. أمّا أقل أنواع العنف فقد كان العنف القانوني (ناجية واحدة). أوصت الدراسة بضرورة توعية النساء بحقوقهن الاجتماعية والقانونية، وتشجيعهن على اللجوء إلى مراكز الدعم الاجتماعي عند التعرض للعنف، وأيضاً ضرورة إجراء المزيد من برامج الدعم للنساء اللواتي تعرضن للعنف لمساعدتهن على تجاوز هذا العنف.

### 3- الدراسة الأجنبية

دراسة (Palmarella & other, 2016) بعنوان **Family relations in the context**

**of violence gender-based** "العلاقات الأسرية في سياق العنف القائم على النوع الاجتماعي" هدفت إلى تحليل التمثيل الاجتماعي للعلاقات الأسرية في سياق العنف القائم على النوع الاجتماعي. استند هذا البحث النوعي إلى نظرية التمثيلات الاجتماعية وأُجري مع 19 فرداً من النساء في حالة العنف القائم على النوع الاجتماعي، والمسجلين في وحدات استراتيجية صحة الأسرة في جيكي في البرازيل. وقد تم جمع البيانات من خلال مقابلة شبه منظمة بين أبريل وسبتمبر 2014، وأظهرت التمثيلات الاجتماعية لأفراد أسر العنف القائم على النوع الاجتماعي الحاجة إلى اتخاذ إجراءات للحد من حدوثه. كما أشاروا إلى أن العنف القائم على النوع الاجتماعي يؤدي إلى مرض أفراد الأسرة ولأنه يقتصر على المنطقة الخاصة من المنزل، فإنه يساهم في إسكاته، وبناء على النتائج أوصت الدراسة بضرورة التدريب المناسب لخدمات الصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية لشبكة مكافحة العنف مع مراعاة السياسات العامة التي تتعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي.

### مناقشة الدراسات السابقة

اتفقت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في تناولها لموضوع العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي، كما اتفقت الدراسة مع دراسة يونس (٢٠٢٣) ودراسة أيوب و عكروش (٢٠٢٤) في اتباع المنهج الوصفي بينما اختلفت مع دراسة العززي (٢٠٢٣) التي استخدمت المنهج الوصفي المسحي، ودراسة العواودة (٢٠١٨) التي استخدمت المسح بالعينة والمسح الشامل، كما

اتفقت الدراسة مع دراسة جامع ومحيمدات(٢٠٢٣) في إبراز العوامل المساهمة في العنف القائم على النوع الاجتماعي والتي تمثلت بالتفرقة والتمييز بين الجنسين والهيمنة الذكورية. أما أوجه الاستفادة فقد استفادت الدراسة الحالة من الدراسات السابقة في إثراء الجانب النظري المرتبط بآليات حماية الأطفال من العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي الإطار النظري للبحث:

المطلب الرابع: اولا- مفهوم العنف المبني على النوع الاجتماعي:

تمهيد:

تنتشر ظاهرة العنف المبني على النوع الاجتماعي في كل المجتمعات والثقافات بنسب متفاوتة، وتشير الدراسات إلى أن هذه المشكلة لا ترتبط بالمستوى الاجتماعي والثقافي ، ولا تقتصر على بيئة معينة دون أخرى. لكن آثارها ترسخ الظلم الاجتماعي وتحّد من التنمية أينما حلت إذ أنها تشكل عبئاً على المجتمعات التي تنتشر بها فتحد من تنميتها وتعرقل تطورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، إذ يُعد العنف المبني على النوع الاجتماعي من بين أكبر التحديات التي تهدد حياة الأفراد والأسر والمجتمعات في معظم الظروف ولاسيما حالات الطوارئ الإنسانية (شروف وشريفة، ٢٠٢١، ص٣٥٤).

صنف العنف المبني على النوع الاجتماعي كأحد أشكال العنف الشائع في معظم المجتمعات؛ فهو فعل أو سلوك مؤذ لحقوق الإنسان العالمية التي تحميها المواثيق والاتفاقيات ، ويؤثر في كافة فئات المجتمع ( Butchart & Mikton، 2014،p10) حيث يشكل عقبة أساسية أمام الحريات الإنسانية ، وأمام تطبيق المساواة ومبدأ عدم التمييز(Shahrokh & Edstrom,2015).

فالعنف المبني على النوع الاجتماعي يقوم على التمييز الاجتماعي بين الذكور والإناث( أي النوع الاجتماعي ) و يشمل الأفعال التي تتضمن أعمالا تتسبب بالأذى أو المعاناة الجسدية، أو الجنسية، أو النفسية، أو التهديد بارتكاب مثل هذه الأعمال، أو إكراه الطرف الآخر عليها، أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية، سواء كانت هذه الأفعال تمارس بالسر أو بالعلن(اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ٢٠١٥، ص٧).

اي أن النوع الاجتماعي يشير إلى فروقات الأدوار الاجتماعية بين الذكور والإناث التي يتم تعلمه، ورغم أن الفروقات الاجتماعية متجذرة بعمق في كل ثقافة، إلا أنها قابلة للتغيير مع مرور الوقت، وتتسم بتنوعات كبيرة ضمن الثقافات وبين الثقافات.

المطلب الخامس: أولاً- بنائيات الأسرة ودورها المؤثر في تشكل العنف القائم على النوع الاجتماعي :

تعتبر الأسرة الوحدة البنائية الأساسية لتنشئة الكيان الشخصي والاجتماعي للفرد بما يتلائم مع الأدوار الاجتماعية المتعددة في المحيط الاجتماعي . ومن الظواهر والقيم الثقافية الثابتة في المجتمعات الأبوية تفضيل الذكور على الإناث، وهذا التفضيل يبدأ منذ ما قبل الولادة من حيث كون المولود ذكر أم أنثى فهي تجبر على الإجهاض إذا علم الزوج بجنس الجنين "انثى"، لذا منعت السلطات الهندية إجراء السونار لمنع معرفة الجنين، ولذلك تموت العديد من الفتيات حول العالم بسبب قيمتهم الأقل عن الذكور، حيث تشير تقديرات اليونيسف بأن هناك ما يزيد عن مليون مولودة تموت سنويا بسبب قلة الرعاية الصحية والتغذية والإهمال ففي بعض الثقافات هناك تفضيل للمواليد الذكور وبالتالي هناك مستويات واسعة ومتعددة من الممارسات والشعائر، ففي بعض الثقافات الابن هو من يحمل اسم العائلة وهو بالتالي من يحافظ على استمرارية النسب العائلي، الابن من تقع عليه مسؤولية العناية بأبويه ومن يملك حق أخذ القرارات بخصوص دفنهم بعد الممات. ولذلك فالأسر التي لا تترك خلفها أبناء ذكور أكثر ما يؤرق فكرها هو انقطاع نسلها وذكرها من الدنيا(المساعد، ٢٠١٨، ص ٩٧).

هذه الاختلافات في التفضيلات على النوع الاجتماعي موجودة في أسر بعض المجتمعات والثقافات، ففي كل مجتمع وثقافة هناك مجموعة من المعارف والأدوار مرتبطة بجنس الإنسان التي شيدت اجتماعيا على هذه القيم والأفكار والمبادئ لتحقيق الاستخدام الفعال للسلوك والأدوار المتوقعة من الجنسين .

إن هذه القيم والأفكار والمبادئ المرتبطة بالمساواة بين الجنسين والدور الجنساني الذي ينسبه المجتمع لأفراده يتم بناءها من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، ففي مرحلة الطفولة المبكرة يدفع الأولاد والبنات في اتجاهات مختلفة من خلال توقع سلوكيات مختلفة من الذكور ومن الإناث، هذه التوقعات تنتقل إلى الآباء والأمهات اللذان يقدمان أول نموذج لبالغ عن كيفية اتباع خريطة الجنس في البيئة المنزلية، فالوالدين يعززان القوالب النمطية الجنسانية بدون وعي منهما في كثير من الأحيان . فالمواليد لا يعرفون جنسهم، ولكنهم يلتقطون هويتهم الجنسية سريعا ويتعلمون أدوار الجنسين متأثرين في ذلك بوالديهم. ومن الولادة يتم التعامل الأطفال مع وفقا لنوع الجنس. ففي الكثير من الثقافات يتعلم الأولاد التصرف مثل الرجال في حين يتم تعليم الفتيات ليكون مهنذبات ومعتمدات على الذكور(الهرهشية، ٢٠١١، ص ٢).

وبشكل عام لا يقتصر تفضيل الذكور على أسر المجتمعات التقليدية حيث تظهر بعض الدراسات كدراسة (Lundberg، ٢٠٠٦) أن إنجاب الذكور وليس الإناث يزيد من نوعية واستقرار الحياة التي يحظى بها الزوجين، فالوالدين الذين لديهم أبناء ذكور يتمتعون بدرجة عالية من الرضا الزوجي والسعادة مقارنة بالوالدين الذين لديهم إناث فقط.

ويؤثر جنس الطفل أيضا على الطرق التي يعامل بها الوالدين الأطفال، وكيفية استثمارهم لوقتهم، و الأعمال المنزلية التي يقومون بها، فالرجال يميلون إلى قضاء وقت أكبر مع الأبناء الذكور بينما تقضي النساء وقتا أطول مع البنات. و معظم الوقت الذي يقضيه الرجال مع أطفالهم هو في شكل أنشطة تفاعلية، مثل أنشطة اللعب أو المساعدة في الواجبات المنزلية وليس في التنظيف والتغذية التي تعتبر ضمن اختصاص الأم.

هناك تفاعل واضح بين القيم الاجتماعية الثقافية و نوع الجنس، كما وتحدث التفرقة الجندرية كذلك في توزيع العمل المنزلي للأطفال حيث تقوم البنات بأعمال منزلية أكثر من الفتيان كما تنشأ البنات ليكون مصدرا للحب والدعم العاطفي ومرافقة أمهاتهن ومساعدتهن في الأعمال المنزلية، في المقابل ينشأ الأطفال الذكور ليكونوا حماة لأخواتهم وأقاربهم وللمساعدة آبائهم على أداء واجباتهم(المساعد، ٢٠١٨، ص ٩٨).

#### ثانياً -أنواع العنف المبني على النوع الاجتماعي :

يمكن للعنف الموجه للأطفال و المبني على النوع الاجتماعي أن يكون معنويا أو ماديا وستناول بالتفصيل كل نوع(الدليل الإرشادي لدمج تدخلات العنف المبني على النوع الاجتماعي في الأفعال الإنسانية، ٢٠١٤، ص ٩):

#### أولاً: العنف المادي

أ-العنف الجنسي: أي فعل جنسي يتم أو تجري محاولته ضد إرادة الشخص أو ضد شخص غير قادر على تقديم الموافقة، وتتضمن أشكال العنف الجنسي الاغتصاب ، الاعتداء الجنسي ، والانتهاك الجنسي للأطفال، والاستغلال الجنسي. و يعتبر هذا الشكل من أبعث أشكال العنف الممارس عند الأطفال لأنه لا يمت إلى الإنسانية ولا إلى الطفولة بصلة، كما أن آثاره وخيمة على الطفل وعلى المجتمع.

ب-العنف البدني(الجسدي): هو عنف بدني غير جنسي في طبيعته، ويمكن أن يتضمن أشكالاً من العنف أو تصرفات إهمال تتسبب بألم بدني أو إصابة بدنية، ومن بين الأمثلة على ذلك: الضرب، الصفع، الخنق، الدفع، الجذب بقوة القرص، العض، شد الشعر، والحرق، والجرح،

وإطلاق الرصاص ، أو استخدام أي سلاح آخر، وهذا النوع يمكن معرفته وإثباته لأنه يترك أثارا للتعذيب والإيذاء على جسد الطفل .

### ثانيا: العنف المعنوي

أ- **العنف العاطفي والنفسي:** وهو إيقاع الألم أو الأذى العقلي أو العاطفي، وهو يتضمن العنف الذي يُرتكب على نحو غير بدني، تتضمن أشكال العنف العاطفي والنفسي و التحرش اللفظي والإقصاء والتهميش والحرمان من التعليم والعمل المناسب. غالبا ما تترك تلك السلوكيات النفسية مع الطفل أثراً خطيراً في شخصيته فيكون في المستقبل ضعيف الشخصية ومكتئب ومنعزل، فالإهانة والصراخ في وجه الطفل أو التفريق الواضح في المعاملة بينه وبين أخوته وإظهار عيوبه أمام الآخرين، والانفعال بوجهه لأبسط الأسباب تجعل منه شخصاً منطوياً ولا يمتلك روح التعلم ، كذلك ، فإن التنمر على الأطفال بكافة أشكاله وصوره واستغلالهم وإبتزازهم عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي أو غيرها يعد نوعاً من أنواع العنف النفس والعاطفي . وهذا النوع من العنف يصعب إثباته احياناً على عكس العنف الجسدي(كيلاني وآخرون، ٢٠٠٣، ص١٧٦).

ب- **العنف الاقتصادي:** وهذا يتضمن العنف الذي يُرتكب بأسلوب غير بدني أو على نحو مدمج في القوانين والسياسات التي تحرم الفتيات والفئات المستضعفة الأخرى من الحصول على الدخل والخدمات المالية والممتلكات، والفرص الاجتماعية لتحقيق التقدم الاجتماعي(التهميش والإقصاء).

ومن بين الأمثلة على ذلك :

- ١- التمييز في تقديم الفرص والخدمات والموارد أو الحرمان منها.
- ٢- الحرمان من الحصول على التعليم أو المساعدة الصحية أو العمل المدفوع الأجر ط. -
- الحرمان من حقوق الملكية.
- ٣- الحرمان من حقوق الملكية.

ويمكن إدامة هذا النوع من العنف من قبل أفراد الأسرة، وأفراد المجتمع المحلي والمجتمع، والمؤسسات والمنظمات

بالإضافة إلى ما سبق ظهر نوع جديد من العنف القائم على النوع الاجتماعي وهو

ثالثا- **العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي ضد الإناث:** وهو أي عمل من أعمال العنف ضد الاناث تستخدم في ارتكابه أو تساعد عليه أو تزيد من حدته جزئياً أو كلياً تكنولوجيا

المعلومات والاتصالات بواسطة المواقع الاجتماعية عبر الشبكة الدولية، أو منصات وسائط التواصل الاجتماعي أو البريد الإلكتروني والذي يستهدف الفتاة أو المرأة كونها انثى ويؤثر في النساء بشكل سلبي (الأمم المتحدة، ٢٠١٨، ص ٨).

ثالثاً-آثار وتبعات العنف المبني على النوع الاجتماعي :

تترك أنواع العنف المبني على النوع الاجتماعي آثار سلبية وطويلة الأجل على الأطفال من الناحية البدنية والنفسية والاجتماعية، ومنها(اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ٢٠١٥، ص ٢٢).

1- التبعات على الصحة البدنية: كالإصابات البدنية، الإعاقة، الأمراض المنقولة جنسياً، الحمل غير المرغوب، اضطرابات في النوم والأكل، والموت بما في ذلك الانتحار.

2- التبعات على الصحة النفسية: الاكتئاب والحزن، الخوف والقلق، لوم الذات والشعور بالذنب والعار، استعادة الأحداث المؤلمة والذكريات الماضية، الشعور بالصدمة بصفة متكررة، العزلة، الغضب، صعوبة في التركيز والتذكر، إيذاء النفس، والتفكير بالانتحار.

3- التبعات الاجتماعية: لوم الطفل، الرفض والعزلة من قبل الأسرة والمجتمع المحلي، زيادة الفقر، خطر التعرض للاعتداء من جديد، الزواج القسري، الجرائم المرتبطة بالشرف.

المطلب الخامس-النظريات المفسرة للعنف القائم على النوع الاجتماعي:

إن المتبع للنظريات الاجتماعية بصفة عامة ونظريات المفسرة للعنف القائم على النوع الاجتماعي بصفة خاصة يجدها تعج بالأفكار المتكررة والمتناقضة في آن واحد وتعود نشأة النظريات المفسرة للعنف بغرض الحد والتقليل من الظاهرة ومختلف مظاهرها من خلال الوقوف على الأسباب والعوامل المؤدية للظاهرة، ولهذا ظهرت عدة اتجاهات متعاقبة لدراسة العنف القائم على النوع الاجتماعي تتناول العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والأدوار والمراكز التي يحتلوها من خلال بناء يسمى النسق الاجتماعي وفي ظل العدد الكبير للنظريات المفسرة للعنف تم اختيار بعض النظريات التي تخدم الموضوع المعالج:

1- نظرية القوة الاجتماعية ( الهيمنة الذكورية ):تتعلق نظرية القوة الاجتماعية من الهيمنة الذكورية بحكم القوة البيولوجية للرجال مقارنة بالنساء والمرأة في تصور النظرية أقل منزلة مقارنة بالرجل في ظل الضعف الجسدي للنساء، وبالتالي علاقة القوة غير متكافئة، فيكون فيها الامتثال للأقل قوة، حيث يكتسب الرجال القوة والسلطة في ظل القوالب النمطية والمركزية. فالرجل هو الجزء الأول الذي يهيمن على المرأة ويعرض السيادة عليها.

يشهد على هذا المفهوم حقيقة أن مجموعة من القوالب النمطية الجنسانية تصور الجنس الأنثوي بطريقة سلبية، والذكور بشكل عام هم القوة الأساسية التي تستمد منها الإناث قدرتهن على التحمل لمواصلة حياتهن (قجة وبعيط، ٢٠٢٣، ص ٤٨).

2- نظرية التعلم الاجتماعي: تؤكد على أن العنف سلوك متعلم من خلال الخبرة المباشرة، أو من ملاحظة سلوك الآخرين فالإنسان يتعلم الكثير من أنماط سلوكه من خلال ملاحظة وتقليد سلوك الآخرين بالتالي فسلوك العنف مكتسب ومتعلم، كما أن سلوك العنف يتم تعلمه من خلال الملاحظة، كما يتعلمه من خلال عملية الثواب والعقاب وأن العنف سلوك متعلم من ثلاثة مصادر أساسية: الأسرة، الثقافة الفرعية، والإعلام.

وتعد وسائل الاعلام وسيلة فعالة في التعلم من خلال ملاحظة مشاهد العنف المتكررة، ويشير bandira أن سلوك الدور الجنسي يتم اكتسابه من خلال ملاحظة الآخرين ومطابقة سلوكنا على سلوكهم، وقد حدد bandira ثلاثة مصادر للسلوك العنيف في المجتمع الحديث وتمثل هذه المصادر في تأثير الأسرة والثقافة الفرعية والاقترداء بالنموذج الرمزي. ووفقاً لنظرية التعلم الاجتماعي، فإن ملاحظة الطفل للنموذج المقتدى به الأب والأم ورؤية الطفل لهذا النموذج العدواني خاصة الأب، فإن الطفل يتعلم أن العنف ضد الآخرين هو وسيلة فعالة للحصول على مكاسب وفرض السيطرة والشعور بالقوة، ويشعر الطفل أن العنف يكون أحياناً أسلوباً ضرورياً وفعالاً، ويرى Simon linqgurzin أن العنف ضد المرأة يعود إلى المراحل المبكرة من الطفولة حيث يشاهد الطفل خلال سنواته المبكرة من الطفولة أن العلاقة الزوجية بين والديه تتسم بالقوة والإساءة والعقاب البدني، والإهانة، فيبدأ الطفل في تقبل فكرة العدوان والعنف وهو نمط مقبول للتعامل مع الآخرين ومع الزوجة، فوجود الطفل في مناخ تتسم العلاقة فيه بالعنف تجعله أكثر احتمالية لأن يكون عنيفاً في علاقاته فيما بعد (بوعلاق، ٢٠١٧، ص ٣٠).

3- النظرية النسوية: على الرغم من تباين الاتجاهات النسوية فيما يتعلق بتحليل وضع ومكانة المرأة في المجتمع ودرجة التركيز على علاقات وقضايا النوع إلا أن تلك الاتجاهات تشترك جميعها في الاهتمام بقضايا عدم المساواة في القوة فيما يتعلق بقضايا النوع، وأن هذا التمييز يرجع إلى البناء الاجتماعي والمؤسسي والثقافي المبني على فكرة ضعف تركيبة الأنثى الجسدية الذي يمنح الرجال السلطة والقوة والمكانة، في حين تحرم المرأة كثيراً من الحقوق في المجتمع، ويمكن التمييز بين خطين فكريين في إطار النسوية الراديكالية (يونس، ٢٠٢٣، ص ٣٤٠):

- الخط الأول: يرى أن دور المرأة التابع والضعيف ينتج من السلطة الأبوية، ومن خلال التقسيم الأول للعمل الذي يخص المرأة بالأعمال المنزلية ورعاية الأطفال، وأن المرأة سوف تستمر في القيام بهذا الدور ما دامت مستمرة في إنجاب الأطفال.

الخط الثاني: والذي حظي بقبول واسع عند الاشتراكيين والليبراليين فهو يعتبر أن التكوين البيولوجي للمرأة ليس عيباً في حد ذاته، وإنما بقدر ما تضيفه التقاليد والثقافة والمجتمع عليه فالمجتمع الذكوري يصف كل ما هو أنثوي بأنه متدني في مقابل كل ما هو ذكري، وقد اتخذ هذا الاتجاه منطلقاً له من مقولة سيمون دي بوفوار "إن المرأة لا تولد امرأة، بل تصبح امرأة بالتنشئة".

من خلال استعراض النظريات السابق نجد أن الأطفال ( الذكور والاناث ) يكتسبون العنف بالتعلم والملاحظة والتقليد من البيئة المحيطة ، أو من خلال وسائل الاعلام ، وما يترتب عليها من مكافئة وعقاب .

المبحث الثاني: آليات حماية الطفل من العنف القائم على النوع الاجتماعي:

أولاً: على الصعيد الدولي: هناك العديد من الاتفاقيات والمعاهدات القانونية الدولية التي اعتمدها غالبية حكومات العالم لتعزيز العمل الاجتماعي بشأن المساواة بين الجنسين وإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، بالإضافة إلى ذلك، فقد تعهدت العديد من الحكومات بالتزامات سياسية دولية لمعالجة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتعزيز المساواة بين الجنسين، حيث يقع على عاتق الحكومات واجب دعم هذه الاتفاقيات القانونية، بالإضافة إلى التزاماتها السياسية، وهي مسؤولة عن إحراز تقدم في منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة له.

تشمل الاتفاقيات الملزمة قانوناً والمتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي ما يلي

(المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ٢٠١٧):

1. اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979) في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979 وبدأ نفاذها في 3 أيلول/سبتمبر 1981 التي تضمن الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية للمرأة، بما في ذلك التوصيات الجارية بشأن الإجراءات الرامية إلى إنهاء العنف القائم على نوع الجنس ضد المرأة.
2. اتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة 25/44 المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989 دخلت حيز النفاذ في 2

أيلول/سبتمبر 1990، وتعد الاتفاقية بمثابة قائمة فريدة في شمولها لمعايير حقوق الإنسان المتعلقة بالأطفال. حيث تنص المادة 19 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (1989) على الحق الأساسي للأطفال والشباب في الحماية من العنف، بما في ذلك جميع أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسي. وتحظى اتفاقية حقوق الطفل بما يشبه الإجماع العالمي فكل دول العالم أطرافاً في الاتفاقية فيما عدا الولايات المتحدة الأمريكية والصومال وقد اعتمدت الاتفاقية في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989، ودخلت حيز النفاذ في أيلول/سبتمبر وتشمل الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي ما يلي (UNESCO & UNGEI,2023,p12):

1. منهج عمل بيجين (1995) التي تم اعتمادها في المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بيجين في أكتوبر 1995، لتؤكد على المبدأ الأساسي الذي ينص على أن حقوق المرأة وحقوق الطفلة هي حقوق إنسان ثابتة وأساسية، لا يمكن فصلها عن حقوق الإنسان بشكل عام. وقد تم اعتبارها كخارطة طريق لتحقيق المساواة بين الجنسين، حيث يحق لكل امرأة وفتاة الحصول على جميع حقوقها، بما في ذلك "الحق في التعليم" و"الحق في العيش بدون عنف".
2. عام 2015، اعتمدت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أهداف التنمية المستدامة (SDGs)، المعروفة أيضاً بالأهداف العالمية، التي تتضمن مؤشرات تهدف إلى القضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعي. يتضمن ذلك الهدف الخامس الذي يركز على تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والهدف الرابع الذي يضمن التعليم الجيد والشامل للجميع، والهدف السادس عشر الذي يعزز السلام والشمول.
3. شهدت قمة تحويل التعليم، التي نظمها الأمين العام للأمم المتحدة في نيويورك في سبتمبر 2022، أكثر من 60 التزاماً وطنياً لمواجهة العنف في المدارس، مع التركيز على التزامات محددة لإنهاء العنف القائم على النوع الاجتماعي في المؤسسات التعليمية. كما تم إطلاق "إعلان الشباب بشأن تحويل التعليم" و"الدعوة للعمل من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين الفتيات والنساء في مجال التعليم".
4. في 25 سبتمبر 2020، تم إطلاق خارطة الطريق للفترة 2021-2025، والتي تهدف إلى تعزيز الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي من خلال تقليل مخاطر هذا العنف وتعزيز المساواة بين الجنسين.

ثانياً: الأسرة: الأسرة هي عنوان قوة تماسك المجتمع أو ضعفه فهي تقوم بأدوار عديدة هامة منها ما هو تربوي اجتماعي اقتصادي و سياسي خاصة دورها الكبير في تحقيق الأمن وبسط الطمأنينة الذي تنعكس آثاره على الأفراد والمجتمعات، وتبرز أهمية الأسرة ومكانتها بأنها أهم خلية يتكون منها جسم المجتمع البشري وهي البيئة الاجتماعية الأولى التي تستقبل الطفل منذ ولادته، وتستمر معه لسنوات عديدة لحين الاعتماد على ذاته، وتعاصر انتقاله من مرحلة إلى أخرى وفي كنفها يتعلم ويكتسب قيم وعادات وثقافة المجتمع فهي مؤسسة للتدريب على تحمل المسؤوليات وإبراز الطاقات لجميع أفرادها. ولعله من أهم المظاهر هذه التنشئة الاجتماعية تدريب الطفل على المشاركة والتكيف مع البيئة المحيطة، حيث تبدأ حقوق الطفل بالطريقة التي يعامل بها في السنوات القليلة الأولى من عمره، لما لذلك من أثر عميق على جميع جوانب نموه وعلى تأمين حقه الأصلي في البقاء والأمر يقتضي اتخاذ جملة من التدابير الفعالة بهدف توفير بيئة أسرية ترعى الطفل الرعاية الكاملة وتوفر له أسباب النمو بمختلف أبعادها الصحية والعاطفية والاجتماعية والفكرية(السيد، ٢٠١٠، ص١٣).

وهنا يأتي دور التنشئة الأسرية السليمة عن طريق تدريب وتعليم الطفل منذ نعومة أظفاره على الصراحة وبناء روابط الثقة العالية بينه وبين والديه كي يتمكن من مصارحتهم بكل ما يتعرض له من إيذاء أو استغلال أو عنف بكافة صوره . مع الاهتمام بمرحلة الطفولة وبكافة احتياجاتها، وجعل الطفل يتمتع بحقوقه الطبيعية كالمأكل والملبس والأمان العاطفي والاهتمام بصحته، واحتواءه من قبل أسرته أولاً كي يشعر بالحنان الأسري واستخدام أساليب تربوية مناسبة لعمره وبعيدة عن العنف والقسوة في التعامل، والاهتمام بتعليمه و مستقبله كي ينمو بصورة طبيعية بصرف النظر عن جنسه سواء كان ذكراً أم انثى(أبو سكيبة وخضر، ٢٠١٢، ص٥١). وبما أن الأسرة أهم خلية في المجتمع مهما اختلفت مفاهيمها بين النظم فقد اعتنت اتفاقية حقوق الطفل(١٩٨٩) بهذه البيئة الأساسية في حياة الطفل وأولتها اهتماماً بالغ بإقرار جملة من المبادئ المحورية تبقى في حاجة ملحة الى تجسييمها الى حد الآن ويمكن حصرها في(الظاهري، ٢٠٢١):

1. إلغاء وجوب تجاوز منطق السلطة على الطفل وإقرار مبدأ المسؤولية المشتركة للوالدين في تأمين رعايته على الوجه الكامل .
2. إلغاء جميع أشكال التمييز ضد الاطفال .

كما لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المراحل النمائية للطفل خصائصها ومتطلباتها، المتمثلة في الإحساس بالحب و تلبية الاحتياجات، والمعاملة الحسنة وعندما نتحدث عن الطفل فإننا نتحدث عن الطفل إلى عمر الثامنة عشرة سنة وفقاً لتعريف الأمم المتحدة .

ثالثاً: المدرسة: تعتبر المدارس إحدى المؤسسات الأساسية التي تلعب دوراً حيوياً في تشكيل القيم والسلوكيات لدى الأفراد. من خلال اعتماد نهج تشاركي يضم المجتمع ككل في العملية التعليمية، يمكن للمدارس أن تحقق تأثيراً أكبر في جهود مكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي. لذا، يجب على المدارس والجهات المعنية في مجال التعليم تعزيز التعاون مع الأسر والمجتمعات المحلية من خلال: (اليونسف، ٢٠١٩):

١- إشراك الطلاب والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد الأسرة وأفراد المجتمع والقادة الدينيين من خلال برامج التغيير الاجتماعي والسلوكي للتخفيف من أثر الأعراف الاجتماعية والجنسانية والقوالب النمطية الضارة والتي توجه العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي مما يخلق تأثيراً أكبر في عملية صنع التغيير بشكل إيجابي فيما يتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.

٢- التأكيد على جميع أعضاء البيرة الاجتماعية المدرسية بتوفير الظروف الملائمة الاجتماعية والتعليمية الآمنة لجميع الأطفال، ولا سيما أولئك الذين ينتمون إلى المجموعات المهمشة، والتي تعزز الانضباط الإيجابي والتدريس الذي يركز على الطفل وحماية وتحسين الصحة البدنية والعقلية للأطفال، مع ضرورة دعم المعلمين وتجهيزهم للاستجابة بشكل مناسب لجميع أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي، ومتابعة هذا الموضوع من الجهات الرسمية التربوية

٣- مراجعة وتعزيز المناهج المدرسية وتضمينها مفاهيم المساواة بين الجنسين، وحقوق الإنسان، والفهم المتعدد لجوانب العنف القائم على النوع الاجتماعي والتمييز بين الجنسين، فضلاً عن الأساليب الفعالة لمنع العنف القائم على النوع الاجتماعي والتعلم العاطفي الاجتماعي داخل المؤسسات التربوية والتعليمية.

٤- تعزيز المبادرات والأندية التي يقودها الطلاب والتي تركز على المساواة بين الجنسين وعدم التحيز لطرق على حساب آخر، مما يسمح للطلاب بالمشاركة بأنشطة تساهم في خلق بيئة آمنة.

٥-مطالبة جميع المدارس بتنفيذ ومراقبة وتقييم سياسات وإجراءات الحماية، مثل انضباط قواعد السلوك، وإرشادات السلامة الرقمية، وإجراءات الإبلاغ الواضحة لجميع حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي. ويجب أن تكون هذه الإجراءات والسياسات علنية لأولياء الأمور والمعلمين على جميع مستويات النظام المدرسي لضمان الشفافية والمساءلة، وتجنب حالات العنف والإساءة.

٦-التأكد من أن البيئة المادية داخل جميع المدارس وما حولها آمنة، بما في ذلك في الأوضاع الإنسانية، ويشمل ذلك إجراء تحليل للعوائق المحتملة التي تحول دون وصول الفئات المعرضة للخطر إلى المدرسة، وتصميم بيئة التعلم مع وضع رفاهية جميع الطلاب في الاعتبار. رابعاً: دور الأخصائي الاجتماعي: يشكل الأخصائيون الاجتماعيون القوى المهنية للخدمة الاجتماعية، وهم المسؤولين عن القيام بأنشطتها المهنية، ولقد وضعت مداخل مختلفة للاستفادة من هذه القوى المهنية ارتكزت على تحديد أدوارها والأنشطة المهنية في مجالات الممارسة للخدمة الاجتماعية، وحاجتها إلى الكفاءة والمهارة والعامل التنظيمي والتعاون مع نسق العمل بالإضافة إلى قيامها بأدوار خدمية. ومعنى هذا أن الخدمة الاجتماعية تريد من الأخصائيين الاجتماعيين أن يشاركوا وبصورة فاعلة في إرساء معايير العيش بسلام وتحقيق العدالة الاجتماعية ونبذ الظواهر الاجتماعية الشاذة والعمل على تقييم المشاكل على المستوى الفردي والأسري والمجتمعي وعلى مستوى المؤسسات مما يمكن من توفير أرضية صلبة لمواجهة مشكلات العنف، وتقديم الخدمات الاجتماعية والنفسية للعملاء (العوادة، ٢٠١٨، ص ٢٦٥). خامساً: الحماية الاجتماعية: تفعيل نظام الحماية الاجتماعية للأطفال الذين يعيشون في ظل أسر فقيرة ومهمشة، مثل أطفال الأسر المهجرة والنازحة والمتأثرين بالنزاعات والكوارث الإنسانية، والأطفال ذوي الإعاقة والمصابين بالأمراض المزمنة، وذلك لأن الفقر والتعرض لتهديد الفقر يجعلهم عرضة للاستغلال والعنف ويهدد مستقبلهم.

والمقصود هنا بنظام الحماية الاجتماعية كما عرفه مجلس التعاون بين الوكالات في مجال الحماية الاجتماعية هو « مجموعة من السياسات والبرامج الرامية إلى منع الفقر وأوجه الضعف والاستبعاد الاجتماعي، أو حماية الناس منها طيلة مسار حياتهم مع تأكيد خاص على الجماعات الهشة » (الديب، ١٩٩٨، ص ٨٤).

وسائل وقائية للتقليل من العنف القائم على أساس النوع:

وهي تعد من الآليات التي حدتها منظمة الصحة العالمية والتي تساعد في التقليل من

احتفال الوقوع كضحايا للعنف وهي (مصطفى، ٢٠١٦، ص ١٦٥):

أ- بالنسبة للحكومات والسلطات المحلية:

1. تطوير بيئة آمنة ومستقرة ورعاية العلاقات بين الأطفال وآبائهم ومقدمي الرعاية.

2. تعزيز المساواة بين الجنسين لمنع العنف ضد الفتيات والنساء.

ب- المنظمات غير الحكومية (NGOs):

1. تنمية المهارات الحياتية لدى الأطفال والمراهقين .

2. تغيير المعايير الثقافية والاجتماعية التي تدعم العنف .

ج- الشرطة والجهات الأمنية: تقليل وتقليص فرص الوصول إلى الأسلحة والأدوات الحاد والجارحة.

د- الجهات الصحية والعلاجية : تحديد هوية ضحايا العنف وتقديم الرعاية المناسبة لهمم وإشراكهم في برامج الدعم .

الخاتمة:

غالباً ما يترك أي نوع من أنواع العنف الممارس ضد الأطفال أثراً جسدياً أو نفسياً على حياة الطفل ومستقبله ويخلق منه شخصاً يعاني الكثير من الاضطرابات السلوكية . لذا تعد حماية الأطفال الذين يتعرضون للعنف سواء من قبل أسرهم او من المحيط الخارجي ، مسؤولية مجتمعية واخلاقية ودينية وقانونية .

الاستنتاجات:

١- العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي هو سلوك أو مجموعة سلوكيات مادية أو معنوية أو كليهما موجهة ضد أشخاص أو شخص بحد ذاته بسبب جنسه ذكراً كان أو أنثى، لا سيما الأطفال والإناث بسبب عدد من الوقائع والقيم الاجتماعية والحوادث الحياتية المعاشرة والخاصة بطبيعة كل مجتمع

٢- يشمل العنف القائم على النوع الاجتماعي الأفعال التي تتضمن أعمالاً تتسبب بالأذى، أو التهديد بارتكاب مثل هذه الأعمال، أو إكراه الطرف الآخر عليها، أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية، ويمكن أن تمارس هذه الأفعال بالسر أو بالعلن.

٣- ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي ( GBV ) في العراق لها مدلولات تاريخية ارتبطت بضغوطات الحياة والقيم والتقاليد المبنية على ذكورية المجتمع بكل مجالاته الحياتية، وامتدت وتفاقت تجلياتها عبر الزمن.

٤- يترك العنف المبني على النوع الاجتماعي بمختلف أنواعه تبعات خطيرة وطويلة الأجل على الأطفال من الناحية البدنية والنفسية والاجتماعية.

٥- تنوعت النظريات المفسرة للعنف القائم على النوع الاجتماعي ولكن أكثرها تؤكد على أن الأطفال ( الذكور والاناث ) يكتسبون العنف من البيئة المحيطة.

٦- هناك العديد من الاتفاقيات والمعاهدات القانونية الدولية التي وافقت عليها غالبية حكومات العالم لتعزيز العمل الاجتماعي والقانوني بشأن المساواة بين الجنسين وإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي كاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.

٧- تلعب الأسرة دورا مهما في حماية الطفل من العنف من خلال تقديم الرعاية الكاملة للطفل وتوفير أسباب النمو بمختلف أبعادها الصحية والعاطفية والاجتماعية والفكرية.

٨- للمدرسة دور كبير في خلق تأثير أكبر في عملية صنع التغيير فيما يتعلق بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، من خلال إشراك الطلاب والمعلمين وأولياء الأمور وأفراد الأسرة وأفراد المجتمع والقادة الدينيين في برامج التغيير الاجتماعي والسلوكي لتحدي الأعراف الاجتماعية والجنسانية والقوالب النمطية الضارة.

٩- يؤدي الأخصائي الاجتماعي دورا مهما في التقليل من أثر العنف أو مساعدة الناجين منه من خلال ما يقدمه من خدمات وإرشادات وبرامج نفسية واجتماعية تؤدي إلى تحقيق العيش بسلام وتحقيق العدالة الاجتماعية والتخلي عن الظواهر الاجتماعية السلبية والعمل على تقييم المشاكل على المستوى الفردي والأسري والمجتمعي وعلى مستوى المؤسسات للتوصل على أنجح الحلول.

#### المقترحات:

#### أولا- بالنسبة للأسرة:

١-- إعادة النظر في الأساليب التربوية بما يتماشى و الحقوق الإنسانية لكل فرد مهما كان نوعه، ونشر ثقافة السلم والتعايش السلمي بين الأفراد حتى تساهم المرأة والرجل في بناء المجتمع بشكل متساو في الفرص.

- ٢- أن تهتم الأسر وتحرص على تكوين روابط من الصحة القوية بين الآباء والأبناء ، وهو ما يجنب العنف ضد الأطفال.
- ٣- حرص الأسر على إشعار الطفل بالأمان حتى يفصح عما يفكر فيه وما يحصل له بعيدا عن الخوف أو الخجل .
- ٤- أن تحرص الأسر على عدم الخلط بين المشاكل الشخصية للأهل والمواضيع التي تتعلق بالأولاد لتجنب العنف ضد الأطفال.
- ٥- تعويد الطفل على الإفصاح عما يدور في ذهنه من أفكار.
- ثانيا: المؤسسة التربوية
- ١-- تغيير المناهج الدراسية وتبني سياسة تعليمية منفتحة على مبادئ حقوق الإنسان وحقوق الطفل ومراعاة النوع الاجتماعي.
- ثالثا: الجهات الحكومية والمجتمع المدني
1. تفعيل برامج الطفولة والأمومة لتسهم في رفع وعي الأسرة بالمشكلات التي تواجه الطفل عند تعرضه للعنف.
  2. اعتماد برامج مالية تحفيزية لرعاية الأطفال.
  3. تنظيم حملات التوعية العامة ونشر مراعاة النوع الاجتماعي على صعيد وسائل الإعلام والعاملين في المؤسسات التعليمية والتربوية والقيادات الدينية والمجتمعية، لمناهضة العنف والتطرّف ضدّ الأطفال ومكافحة الممارسات الضارة والقوالب النمطية، التي تفتشت في ظروف النزاعات وموجات التهجير ولا سيما زواج الأطفال.
  4. عرض ملصقات ومواد أخرى حول العنف القائم على النوع الاجتماعي وخدمات الدعم المتاحة .
  5. إنشاء آليات ردود فعل وشكاوى مجتمعية يمكن للجميع الوصول إليها من قبل جميع الفئات السكانية ، بما في ذلك النساء والفتيات والفتيان والرجال من خلفيات متنوعة .
  6. تعزيز أنظمة الحماية الاجتماعية للأطفال من خلال وضع السياسات والبرامج المراعية لحقوق الأطفال لوقاية الأطفال من الإيقاع في العنف الاجتماعي.
  7. توفير الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال المعنفين من خلال المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ومحاولة إعادة دمجهم اجتماعياً من خلال البرامج العلاجية والدورات التأهيلية.

8. تمكين المرأة اجتماعيا من خلال : ضمان إكمال جميع البنات للتعليم الأساسي، خفض نسب التسرب من المدارس بين الإناث، زيادة الفرص التعليمية المستديمة للنساء، زيادة عدد مدارس البنات، وزيادة عدد المعلمات والمدرسات.
9. تفعيل نظام الحماية الاجتماعية للأطفال الذين يعيشون في ظل أسر فقيرة ومهمشة، يلعب دورا مهما في الحد من ظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي.

## قائمة المصادر والمراجع:

## أ-المراجع العربية:

1. أبو سكينه، نادية حسن، وخضر، منال عبد الرحمن.(٢٠١٢). العلاقات والمشكلات الأسرية. عمان: دار الفكر ناشرون وموزعون.
2. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم.(١٤١٤هـ). بيروت: دار صادر.
3. الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، ٢٠١٨-٢٠٣٠.
4. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان(2018). تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية الاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية. تقرير المقرر الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه عن العنف ضد النساء والفتيات على شبكة الإنترنت من منظور حقوق الإنسان الدورة ٢٨.
5. أيوب، إيمان سليم، عكروش، لبنى جودة.(٢٠٢٤). أنماط العنف المبني على النوع الاجتماعي: دراسة مطبقة على الناجيات المقيمات في دار الوفاق الأسري. مجلة دراسات للعلوم الاجتماعية والإنسانية، مج ٥١، ع ٢٤، ١١٩-١٠٤.
6. بوعلام، كمال.(٢٠١٧). العنف الأسري وأثره على الأسرة والمجتمع في الجزائر. أطروحة دكتوراه، جامعة وهران ٢، وهران.
7. جامع، فاطمة زهرة، و محيمدات، سلمى.(٢٠٢٣). العنف لدى الشباب وعلاقته بالنوع الاجتماعي. مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع، مج ٣، ع ٤٤، ٢٨-١٤.
8. الجمعية العامة للأمم المتحدة.(١٩٩٠).اتفاقية الامم المتحدة لحقوق الطفل، المادة ٤٩.
9. حوحو، رمزي.(٢٠١٠). الحماية الجنائية الدولية لحقوق الإنسان. مجلة المفكر، ع ٥٤.
10. الدليل الإرشادي لدمج تدخلات العنف المبني على النوع الاجتماعي في الأفعال الإنسانية.(٢٠١٤). العنف المبني على النوع الاجتماعي مساحة المسؤولية
11. الديب، محمد نجيب توفيق حسن.(١٩٩٨). الخدمة الاجتماعية مع الأسرة والطفولة والمسنين. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
12. السبيعي، سعد بن فهد الصبيفي.(2020). دور وحدة الحماية الاجتماعية في مواجهة العنف ضد الأطفال: دراسة ميدانية. المجلة العربية للنشر العلمي، ع 16، ١٣٨ - 172.

13. السيد عبد القادر ( ٢٠١٠ ) التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في عصر العولمة ، ط 3 ، مصر ، دار الفكر العربي.
14. شروف، أنساب، و شريفة، بشرى.( 2021 ). أثر برنامج تدريبي في تنمية مهارات العاملين مع الناجيات من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتعديل اتجاهاتهم في مركز الأونروا في سورية. مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية - سلسلة الآداب والعلوم الإنسانية ، مج 43 ، ع 2 ، 351- 368
15. الظاهري، طلال سعيد.(٢٠٢١). الأسس الإجرائية للأسرة والمجتمع لحماية الأطفال من العنف والجريمة. المجلة العربية للإعلام وثقافة الطفل، مج ٤، ع ١٤٤، ١٤١-١٥٨.
16. عباس، سعاد ابراهيم(2023). العنف ضد الطفل العراقي بعد عام 2003. مجلة المعهد، ع13، 522-527.
17. عبد الجواد، عاطف مفتاح أحمد.( 2020 ) . العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للتعنف المدرسي في إطار خدمة الفرد السلوكية. مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، مج3، ع٤٩٤، 699-740.
18. عبد الرحمن، السيد محمد.(٢٠١٤). العنف الأسري. مجلة العلوم الإنسانية، ع١٤٠-٩٩.
19. العصامي، هالة فوزي عبد الفتاح.(٢٠٢٣). الآليات التربوية والتشريعية والإعلامية لحماية الطفل من العنف الأسري من وجهة نظر الخبراء. مجلة التربية، ع١٩٧، ج٣، ع٤٠٤-٤٥٠.
20. علوان، عبد الله ناصح.(٢٠٠٣). الإسلام شريعة الزمان والمكان. ط٧، القاهرة: دار السلام.
21. العنزي ، موزي بنت شليوبح بن عاشق ( 2023 ). أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وأسبابه ودور الأسرة في الحد منه: دراسة ميدانية على بعض الأسر بمنطقة القصيم . مجلة الجامعة العراقية 58 ، ج 2 ، 348- 379.
22. العواودة، أمل سالم حسن.(٢٠١٨). مواقف الأخصائيين الاجتماعيين تجاه حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي (GBV). مجلة أبحاث العلوم الإنسانية، مج٢٦، ع٢٤، 263-292.
23. قجة، رضا، و يعيط، فاتح.(٢٠٢٣). العنف القائم على الجندرة: نحو مزيد من التجرد والشمولية. المجلة العربية للدراسات السوسولوجية، مج٣، ع٤٤-٥٨.
24. كيلاني، ليلي مصطفى، وآخرون.(٢٠٠٣). الممارسة العامة المتقدمة للخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الأسرة والطفولة. حلوان: مركز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي.
25. اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.(٢٠١٥). إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني للحد من المخاطر وتعزيز المرونة ودعم التعافي.
26. المترول، مصطفى الناير.(٢٠٠٧). الحماية القانونية للحقوق الفنية والأدبية في السودان: دراسة مقارنة. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ع٩٤.
27. المساعد، نورة بنت فرج.(٢٠١٨). العنف ضد الفتيات: دراسة في العنف القائم على النوع الاجتماعي في المملكة العربية السعودية. مجلة جامعة الملك عبد العزيز، مج٢٧، ع٩٣-١٢٩.
28. مصطفى، عدنان ياسين.(٢٠١٦). النوع الاجتماعي والتنمية: إشكاليات بنوية ومقاربات منهجية. دار أمجد للنشر والتوزيع.

29. الهرهشية. سناء.(2011). الأبناء والبنات وديناميكيات الأسرة العربية الأمريكية: هل جنس الطفل مهم؟. رسائل دكتوراه، جامعة واين ستيت.
30. وزارة الصحة.(٢٠١٣). الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري. مائدة مستديرة للنقاش حول الواقع المعاش للناجيات من العنف الزوجي، تونس.
31. اليونيسف.(2019). إطار التوافق وإمكانية الوصول والمقبولية والجودة: أداة لتحديد العوائق المحتملة أمام الوصول إلى الخدمات في الأوضاع الإنسانية.
32. دليل المستخدم، كيفية دعم الناجين: العنف الميني على النوع الاجتماعي-  
[https://gbvguidelines.org/wp/wp-content/uploads/2019/05/GBV\\_UserGuide\\_021718-Low.pdf](https://gbvguidelines.org/wp/wp-content/uploads/2019/05/GBV_UserGuide_021718-Low.pdf)
33. المفوضية السامية لحقوق الإنسان.(2017).

[www.ohchr.org/en/documents/general-comments-and-recommendations/general-recommendation-no-35-2017-gender-based-1](http://www.ohchr.org/en/documents/general-comments-and-recommendations/general-recommendation-no-35-2017-gender-based-1)

#### ب-المراجع الأجنبية:

1. Rodrigues,Vanda Palmarella & other.(2016).Family relations in the context of violence gender-based .Texto Contexto Enferm, 25(3),1-9
2. UNESCO and UNGEI .(2023).‘School violence: Why gender matters and how to measure school related gender based violence (SRGBV)
3. BUTCHART, A. & MIKTON, C. Global Status Report on Violence Prevention 2014, Geneva: WHO, 2014, 43
4. Lundberg, S. (2006). Sons Daughters, and Parental Behavior, Oxford Review of Economic Policy, vol. 21, No. 3, pp 1-30 1

#### المصادر العربية المترجمة باللغة الانكليزية

1. Abu Sakina, Nadia Hassan, and Khader, Manal Abdel Rahman. (2012). Relationships and family problems. Amman: Dar Al Fikr, publishers and distributors.
2. Ayoub, Iman Selim, Akroush, Lubna Jodeh. (2024). Patterns of violence gender-based : a study applied to survivors residing in the Family Reconciliation House. Derasat Journal for Social and Human Sciences, vol. 51, no. 2, 104-119.
3. Bouallaq, Kamal (2017). Domestic violence and its impact on the family and society in Algeria. Doctoral thesis, University of Oran II, Oran.
4. Jameh, Fatima Zahra, and Mohamedat, Salma. (2023). Violence among youth and its relationship to gender. Journal of Studies in Human and Society Sciences, Vol. 3, No. 4, 14-28.
5. Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad ibn Makram (1414 AH). Beirut: Dar Sader.

6. United Nations, Human Rights Council (2018). Promoting and protecting all human rights, civil, political, economic, social and cultural, including the right to development. Report of the Special Rapporteur on violence against women, its causes and consequences on online violence against women and girls from a human rights perspective, 28th session.
7. Houhou, Ramzi (2010). International criminal protection of human rights. Al-Mufakir Magazine, p. 5.
8. Al-Deeb, Muhammad Naguib Tawfiq Hassan (1998). Social service with family, childhood and the elderly. Cairo: Anglo-Egyptian Library.
9. Al-Subaie, Saad bin Fahd Al-Sayifi. (2020). The role of the social protection unit in confronting violence against children: a field study. Arab Journal for Scientific Publishing, No. 16, 138-172.
10. Al-Sayyid Abdel Qader (2010), The Socialization of the Arab Child in the Age of Globalization, 3rd edition, Egypt, Dar Al-Fikr Al-Arabi.
11. Sharrouf, Ansab, and Shariba, Bushra. (2021). The impact of a training program on developing the skills of those working with survivors of violence gender-based and modifying their attitudes at the UNRWA center in Syria. Tishreen University Journal for Research and Scientific Studies - Arts and Humanities Series, Volume 43, No. 2, 351 - 368
12. Al Dhaheri, Talal Saeed (2021). Procedural foundations for the family and society to protect children from violence and crime. Arab Journal of Media and Child Culture, vol. 4, no. 14, 141-158.
13. Abdel-Gawad, Atef Moftah Ahmed (2020). The relationship between domestic violence directed at children and their practice of school violence within the framework of individual behavioral service. Journal of Studies in Social Service and Human Sciences, Volume 3, No. 49, 699-740.
14. Abdel Rahman, Al-Sayyid Muhammad (2014). Domestic violence. Journal of Humanities, No. 1, 99-120.
15. Al-Issami, Hala Fawzi Abdel Fattah (2023). Educational, legislative and media mechanisms to protect children from domestic violence from the point of view of experts. Journal of Education, No. 197, Part 3, 404-450.
16. Alwan, Abdullah Nasih. (2003). Islam is the law of time and place. 7th edition, Cairo: Dar es Salaam.

17. Al-Anazi, Mudhi bint Shaliwih bin Ashiq (2023). Forms of violence against children, its causes and role! The family in reducing it: a field study on some families in the Qassim region. Iraqi University Journal 58, Part 2, - 348. 379
18. Al-Awawda, Amal Salem Hassan. (2018). Social workers' attitudes towards cases of violence gender-based (GBV). Journal of Human Sciences Research, Vol. 26, No. 2, 263-292.
19. Qajah, Reda, and Baait, Fatih. (2023). Violence gender-based : towards greater impartiality and comprehensiveness. Arab Journal of Sociological Studies, Vol. 3, No. 2, 44-58.
20. Kilani, Laila Mustafa, et al. (2003). Advanced general practice of social work in the field of family and childhood care. Helwan: University Book Publishing and Distribution Center.
21. Inter-Agency Standing Committee (2015). Guidance for integrating violence gender-based interventions into humanitarian work to reduce risks, enhance resilience and support recovery.
22. Al-Matroul, Mustafa Al-Nayer (2007). Legal protection of artistic and literary rights in Sudan: a comparative study. Journal of Sharia and Islamic Studies, No. 9.
23. Al-Musaed, Noura bint Faraj (2018). Violence against girls: a study of violence gender-based in the Kingdom of Saudi Arabia. King Abdulaziz University Journal, Volume 27, Issue 2, 93-129.
24. Mustafa, Adnan Yassin (2016). Gender and development: structural problems and methodological approaches. Dar Amjad for Publishing and Distribution.
25. Harshshiya. Sanaa (2011). Sons, daughters, and Arab-American family dynamics: Does the child's gender matter? Doctoral dissertations, Wayne State University.
26. Ministry of Health (2013). National Office for Family and Human Urban Development. Round table discussion on the lived reality of survivors of marital violence, Tunisia.
27. Younis, Mamdouh Al-Gharib Al-Sayed. (2023) Gender-based digital violence among female Egyptian university students: A field study in light of Pierre Bourdieu's theory. Journal of Education 197, Part 2, 323-377
28. UNICEF. (2019). Availability, accessibility, acceptability and quality framework: a tool for identifying potential barriers to accessing services in humanitarian settings.
29. Universal Declaration of Human Rights (1984). United Nations General Assembly, United Nations, United States of America.
30. National Strategy to Combat Violence gender-based , 2018-2030
31. United Nations General Assembly. (1990). United Nations Convention on the Rights of the Child, Article 49.

32. Guide for integrating violence gender-based interventions into humanitarian actions. (2014).  
Violence gender-based is an area of responsibility.
33. User Guide, How to Support Survivors: Violence gender-based  
[https://gbvguidelines.org/wp/wp-content/uploads/2019/05/GBV\\_UserGuide\\_021718-Low.pdf](https://gbvguidelines.org/wp/wp-content/uploads/2019/05/GBV_UserGuide_021718-Low.pdf)
34. Office of the High Commissioner for Human Rights (2017).  
[www.ohchr.org/en/documents/general-comments-and-recommendations/general-recommendation-no-35-2017-gender-based 1](http://www.ohchr.org/en/documents/general-comments-and-recommendations/general-recommendation-no-35-2017-gender-based-1)
35. SHAHROKH,T ; EDSTRÖM, J. Sexual and violence gender-based , 2015, 12 oct 2020.  
<https://www.researchgate.net/publication>
36. UNICEF.(2019).Child Protection Information Sheets
37. world Health Organization (2020). <https://www.who>

## Mechanisms for protecting children from gender-based violence

Hiba Abdul Mohsin Abdul Kareem

Center for Women's Studies

University of Baghdad



[hiba.muhsin@wsc.uobaghdad.edu.iq](mailto:hiba.muhsin@wsc.uobaghdad.edu.iq)

**Keywords:** family, society, school

### Summary:

The research aimed to identify the mechanisms for protecting children from violence gender-based , by shedding light on the concept of violence gender-based , explaining its effects and the most important theories that explain it. To achieve the research objectives, the descriptive approach was used for its suitability to the research topic. The study reached a set of results, including: Violence gender-based is a behavior or set of behaviors directed against individuals or a person in particular because of their gender, whether male or female, especially children and females due to a number of facts, social values, and life incidents that are common and specific to the nature of each society. Violence gender-based includes actions that include acts that cause harm, threats, or any form of deprivation of freedom, and these acts can be practiced in secret or in public. The phenomenon of violence gender-based (GBV) in Iraq has historical implications linked to the pressures of life, values, and traditions based on the masculinity of society in all its aspects of life, and its manifestations have extended and worsened over time. Violence gender-based in all its forms leaves serious and long-term consequences on children physically, psychologically and socially. Theories explaining violence gender-based vary, but most of them emphasize that children (males and females) acquire violence from the surrounding environment. There are many international legal agreements and treaties that have been approved by the majority of the world's governments to promote social and legal work on gender equality and ending all forms of violence against children. Accordingly, the study came out with a set of proposals directed to the family, educational institutions, government agencies and civil society as a whole.